وتضمنت تفريق ما جمعت وجمع الذي وسمته بالفرقان
وتضمنت تضييق ما قد وسعته وعكسه فلتنظر الامران
وتضمنت تحليل ما قد حرمته وعكسه فلتنظر النوعان
سكتت وكان سكوتها عن فواقم تعف القواعد باتساع بطان
وتضمنت اهدار ما اعتبرت كذا بالعكس والامر الخطيران
وتضمنت ايضا شروطا لم تكن مشروطة شرعا بلا برهان
وتضمنت ايضا موانع لم تكن ممنوعة شرعا بلا تبيان
الا باقيسة واراء وتقليد بلا علم او استحسان
عمن اتت هذي القواعد من جميع الطب والاتباع بالاحسان
ما اسسوا الا اتباع نبيهم لا عقل فلتانوا وابس فلان
بل انكروا الاراء نحن امنهم لله والداعي هو القرآن
او ليس في خلف بها وتناقض ما دل ذا لبيب وذا عرفان
والله لو كانت من الرحمن ما اختلفت ولا انتقضت من الازمان
شبه كزجاج تخالها حقا وقد سقطت على صفوان
والله لا يرضى بها ذو همة عليا طالبة لهذا الشان
فتخالها والله في قلب الفتى وثباتها في منبت الايمان
كالزرع ينبت حوله دغل فيمنعه النماء فتراه ذا نقصان
وكذلك الايمان في قلب الفتى غرس من الرحمن في الانسان
والنفس تنبت حوله الشهوات والشبهات وهي كثيرة الافنان
فيعود ذاك الغرس يبساد اويا او ناقص الثمرات كل الاوان

فتراه

تهافت

فتراه يحرث دايبا ومغله مزروعة من اعظم الخسران
والله كونكشر النبات وكان ذا بصر بذاك الشوك والسعدان
لاتى كامثال الجبال مغله ولكان اضعافا بلا حسبان

فصل

هذا وليس الطعن بالاطلاق فيها كلها فعل الجهول الجاني
بل في التي قد خالفت قول الرسول ومحكم الايمان والفرقان
او في التي ما اذن الرحمن في تقريرها يا قوم من سلطان
فهي التي كم عطلت من سنة بل عطلت من محكم القرآن
هذا ونرجو ان واضعها فلا يعدوه اجر اوله اجران
اذ قال مبلغ علمه من غير ايجاب القبول كه على انسان
بل قد نهانا عن قبول كلامه نصا بتقليد بلا برهان
وكذاك اوصانا بتقديم النصوص عليه من غير ومن كرهان
نص العباد بذا وخلص نفسه عند السؤال لهاذ الديان
والخوف كل الخوف فهو على الذي ترك النصوص لاجل قول فلان
واذا بغى الاحسان او ابغى به لوقاه خصم له ذو شنان
لرماه بالاداء العضال مناديا بفساد ما قد قاله باذان

فصل في لازم المذهب هل هو مذهب ام لا

ولوازم المعنى اذا بذكره من غير عارف بلزومها الوقعان
وسواه ليس بلازم في حقه قصد اللوازم وهي ذات بيان
اذ قد يكون لزومها المجهول او قد كان يعلمه بلا نكران

Copyright © King Saud University